


لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأَخْذُ فِيهِ صِيَامٍ (١)  
 رَمَضَانَ ، وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَائِمِ الْحُمْسِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّقِيرِ ،  
 وَرَبَّمَا قَالَ الْمُقَيَّرِ قَالَ أَحْفَظُوهُنَّ وَأَبْلِغُوهُنَّ مَنْ وَرَاءَهُمْ **بَابُ** خَبَرِ الْمَرْأَةِ  
 الْوَاحِدَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ  
 الْعَثْبَرِيَّ قَالَ قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ  
 قَرِيبًا مِنْ سِتِّينَ أَوْ سَنَةً وَنِصْفٍ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ (٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ  
 كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ فَذَهَبُوا يَا كَلُونَ مِنْ لَحْمٍ فَكَادَتْهُمْ  
 امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبَّ فَأَمْسَكُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ أَوْ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ شَكٌّ فِيهِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي

(١) صِيَامُ رَمَضَانَ .  
 كَذَا هُوَ بَرَفٌ صِيَامٌ فِي  
 جَمِيعِ النُّسخِ الْعَمْدَةُ بِيَدِنَا  
 رُوِجَهُ ظَاهِرٌ مَصْحُوحٌ

عَنْ  
 (٢) رَوَى

عَنْ  
 (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 الرَّبِيعِ الْحَمِيدِيُّ

عَنْ  
 (٤) مِسْعَرًا



كِتَابُ الْأَعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ

**حَدَّثَنَا** (٣) الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ  
 طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا تَزَلَّتْ  
 هَذِهِ الْآيَةُ : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ  
 لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا لَا تَحْدُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ تَزَلَّتْ  
 هَذِهِ الْآيَةُ تَزَلَّتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ مُجْمَعَةٍ \* سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ (٤) وَمِسْعَرٌ  
 قَيْسًا وَقَيْسٌ طَارِقًا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْعَدَنِيَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَأَسْتَوَى  
 عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَمَا بَعْدُ فَأَخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ

الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ  
 تَتَّخِذُوا بِهِ تَهْتَدُوا وَإِنَّمَا (١) هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلٍ حَدَّثَنَا  
 وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمِنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ اللَّهُمَّ  
 عَالِمُ الْكِتَابِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا  
 إِذْهَالٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ إِنْ اللَّهُ يُغْنِيكُمْ أَوْ نَعَشِكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ  
 ﷺ (٢) **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ  
 كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ وَأَقْرَأُ (٣) بِذَلِكَ بِالسَّبْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ  
 اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا أَسْتَطَعْتُ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِزْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ  
 الْكَلِمِ ، وَأُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتَيْتُ بِمَا تَسِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ  
 فَوَضِعَتْ فِي يَدِي قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَنُونَهَا أَوْ  
 تَرْفَعُونَهَا أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ  
 الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ أَوْ أَمِنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ (٤) وَحْيًا أَوْحَاهُ  
 اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ** الْأَقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَأَجْمَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ، قَالَ أَعْيَةَ تَقْتَدِي بِمَنْ قَبْلَنَا ،  
 وَيَقْتَدِي بِمَا مِنْ بَعْدَنَا ، وَقَالَ ابْنُ عَرِينٍ ثَلَاثٌ أَحْبَبُنَّ لِنَفْسِي وَلَا خَوَانِي هَذِهِ  
 السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ وَيَدْعُوا (٥) النَّاسَ  
 إِلَى مَن خَيْرٍ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلِ

(١) لِمَا هَدَى . بِمَا هَدَى

(٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَقَعَ هَاهُنَا بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَوَأِنَّمَا هُوَ نَعَشِكُمْ يُنظَرُ فِي أَسْلِ كِتَابِ

الاعتصام

(٣) وَأَقْرَأُ لَكَ

(٤) أُوتِيتُهُ

(٥) وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى

خَيْرٍ

عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ جَلَسَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ فِي مَجْلِسِكَ  
 هَذَا فَقَالَ هَمَمْتُ <sup>(١)</sup> أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ،  
 قُلْتُ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ ، قَالَ لِمَ قُلْتُ لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ ، قَالَ هُمَا الْمَرْآنِ يُقْتَدَى <sup>(٢)</sup>  
 بِهِمَا **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ عَنْ زَيْدِ  
 ابْنِ وَهَبٍ سَمِعْتُ جَدِّيَةَ يَقُولُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَمَانَةَ تَرَلَّتْ مِنْ  
 السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرُّجَالِ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ **حَدَّثَنَا**  
 آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ سَمِعْتُ مَرْثَدَةَ الْأَهْمَدَانِي يَقُولُ  
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ <sup>(٣)</sup> هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ  
 وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهُمْ ، وَإِنْ مَا تَوَعَدُونَ لَاتٍ وَمَا أَهْتُمْ بِمُعْجِزِينَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ <sup>(٤)</sup>  
 كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَا أَفْضِينَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ  
 حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ  
 اللَّهِ ﷺ قَالَ كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى ؟  
 قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ <sup>(٥)</sup>  
 أَخْبَرَنَا زَيْدٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ <sup>(٦)</sup> بْنُ حَيَّانٍ وَأُنْثَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ <sup>(٧)</sup>  
 حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ  
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا إِنْ  
 لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا ، فَأَضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ  
 إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا  
 مَأْذِبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَأْذِبَةِ ، وَمَنْ لَمْ

(١) لَقَدْ هَمَمْتُ

(٢) يُقْتَدَى

(٣) الْهَدْيُ هُدًى

(٤) قَالَ . فِي الْقِسْطَانِي

كَذَا فِي الْفَرْعِ كَمَا صُلِحَ بِالْأَفْرَادِ  
 أَيْ قَالَ كُلَّ مِنْهُمَا وَفِي غَيْرِهِ  
 قَالُوا

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ .

بفتح العين هنا وفي كتاب  
 الادب اه من اليونانية بخط  
 الاصل قال القسطلاني ومن  
 تصداه في الصحيحين نبضم  
 العين اه

(٦) سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانٍ

كذا في اليونانية وفرعها  
 وعقد من النسخ المتعددة والذي  
 في القسطلاني والفتح وغيرها  
 من النسخ المتعددة سليم  
 بوزن عظيم اه ملخصاً من  
 هامش الاصل

(٧) مِينَاءَ

كذا هو بالاد في عدة نسخ  
 معتدة . وكذا ضبطه  
 القسطلاني وصاحب التذهيب  
 ووقع في نسخة عبد الله بن  
 سالم مفصلاً وضبط بالصرف  
 في بعض نسخ المدون في بعضها  
 بدمه وحرر اه مصححه

يُجِبُ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْذِيَةِ ، فَقَالُوا أَوْلُوها لَهُ يَقْمُها ،  
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَأَمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ العَيْنَ نَأَمَةٌ وَالقَلْبَ يَقْضَانُ ، فَقَالُوا  
 فَالدَّارُ الجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَزَنَ اطَّاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدَّ اطَّاعَ اللهُ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا  
 ﷺ فَقَدَّ عَصَى اللهُ وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقٌ (١) بَيْنَ النَّاسِ \* تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ  
 خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ جَابِرِ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الأَعْمَشِ عَنْ إِزْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ  
 اسْتَقِيمُوا فَقَدَّ سُبَيْتُمْ (٢) سَبَقًا بَعِيدًا فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا  
 بَعِيدًا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أسامة عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أُتِيَ قَوْمًا فَقَالَ يَا قَوْمِ  
 إِنِّي رَأَيْتُ الجَيْشَ بَعِيثِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ العُرْيَانُ فَالنجاء (٣) فَأطاعَهُ طائِفَةٌ مِنْ  
 قَوْمِهِ فَأَذْبَجُوا فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِكِهِمْ فَنجَوْا وَكذَّبَتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ  
 فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأَجْتاحَهُمْ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ اطَّاعَنِي فَاتَّبَعَ (٤) ما جِئْتُ  
 بِهِ ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكذَّبَ بِما جِئْتُ بِهِ مِنَ الحَقِّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ  
 مِنَ العَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ لِأبي بَكْرٍ كَيْفَ تُقاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ  
 أَمَرْتُ أَنْ أَقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلا اللهُ ، فَبِنَ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللهُ عَصَمَ  
 مِنِّي مالُهُ وَنَفْسُهُ إِلا بِحِقِّهِ وَحِسابُهُ عَلَى اللهِ فَقَالَ وَاللهِ لا أَقاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ  
 وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ وَاللهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقالًا (٥) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلى رَسُولِ  
 اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهِ فَقَالَ عُمَرُ فَوَاللهِ ما هُوَ إِلا أَنْ رَأَيْتُ اللهُ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ

(١) فَرَّقَ

(٢) سَبَيْتُمْ

(٣) فَالنجاء

لم تضبط الهجزة في اليونانية  
 وقال القسطلاني بالهجر والمد  
 والرفع مصححا عليه في  
 الفرع وفي غيره بالنصب اهـ

(٤) وَأَتَّبَعَ

(٥) كذا صححه كذا وكذا

أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ \* قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ عَنَّا قَا  
 وَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثِي <sup>(١)</sup> إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ عَمِيْنَةُ  
 ابْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أُخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ ، وَكَانَ  
 مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَنِّبُهُمْ عُمَرُ وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا  
 أَوْ شُبَّانًا ، فَقَالَ عَمِيْنَةُ لِابْنِ أُخِيهِ يَا ابْنَ أُخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ  
 فَتَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ ، قَالَ سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَأْذِنَ لِعَمِيْنَةَ فَلَمَّا  
 دَخَلَ قَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَمَا تُحْكِمُ <sup>(٢)</sup> يَدَيْنَا بِالْعَدْلِ فَغَضِبَ  
 عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ فَقَالَ الْحُرُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ  
 خُذِ الْعَفْوَ ، وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ ،  
 فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ حَدِيثًا عَبْدُ  
 اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ فَظَنَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ  
 ابْنَتِ <sup>(٣)</sup> أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ <sup>(٤)</sup> الشَّمْسُ  
 وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ <sup>(٥)</sup> ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدَيْهَا نَحْوَ السَّمَاءِ  
 فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَقُلْتُ آيَةٌ ؟ قَالَتْ بَرَأْسِهَا أَنْ تَعْمَ <sup>(٦)</sup> ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ اللَّهَ وَائْتَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ عِلْمٌ أَرَهُ إِلَّا وَقَدَرْتُ رَأْيِي فِي مَقَامِي <sup>(٧)</sup>  
 حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَأُوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ،  
 فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُسْلِمُ لَا أُدْرِي أَمَى ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ وَيَقُولُ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيْهَاتِ فَأَجَبْنَا <sup>(٨)</sup>  
 وَآمَنَّا ، فَيُقَالُ تَمَّ صَالِحًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مُؤْمِنٌ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أُدْرِي أَمَى  
 ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ ، فَيَقُولُ لَا أُدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا وَقُلْتُهُ حَدِيثًا إِسْمَاعِيلُ

- (١) حديثنا
- (٢) ولا تحكمكم
- (٣) بنت
- (٤) كسفت
- (٥) ما بال الناس
- (٦) أي نعم
- (٧) في مقامى في بعض الاصول  
زيادة لفظ هذا بعد مقامى
- (٨) فأجبتنا

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَابِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ دَعُونِي  
 مَا تَرَ كُتُبَكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ (١) مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ (٢) وَأَخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ  
 فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَأَجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ  
**بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلِيفِ مَا لَا يَعْنِيهِ ، وَقَوْلُهُ (٣) تَعَالَى :**  
 لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأُكُمْ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُقْرِي**  
**حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ**  
**أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ أَعْظَمَ الْمَسْأَلِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمْ كَحُرْمِ**  
**مَنْ أَجَلَ مَسْأَلَتِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ**  
**عُقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ**  
**أَخَذَ حُجْرَةَ (٤) فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصْبٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ**  
**إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ وَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَمَلُ بِمُضْمِهِمْ يَتَخَنَّحُ لِيَخْرُجَ**  
**إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ (٥) حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ**  
**عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمُ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنْ أَفْضَلَ**  
**صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو**  
**أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ سُئِلَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءٍ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْئَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ سَأَلُونِي**  
**فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حَدِّثْنِي ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ**  
**اللَّهِ مَنْ أَبِي فَقَالَ أَبُوكَ سَأَلْتُمُوهُ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَى مُحَمَّدٌ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**  
**مِنَ الْغَضَبِ قَالَ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادِ بْنِ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ قَالَ كُتِبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَنْ كُتِبَ**

(١) أَهْلَكَ

(٢) سُؤَالِهِمْ وَأَخْتِلَافِهِمْ

(٣) وَقَوْلُهُ . كَذَا

بِالضَّبْطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

(٤) حُجْرَةٌ

(٥) صَنِيعِكُمْ

إِلَى مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ (١) وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِئِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ مُهَيَّبًا عَنْ التَّكْلِيفِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ رَأَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسُ فَكَثَرَتِ النَّاسُ (٢) الْبُكَاءُ وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَالَ أَنَسُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّارُ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حُدَافَةَ قَالَ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفَاءً فِي عُرْضٍ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أَصْلَى فَلَمْ أَرَكَلِيَوْمَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ أَبُوكَ فَلَانُ، وَتَزَلَّتْ (٤): يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ

(١) قيل وقال . ضبطت الكاشان هنا بالبناء على الفتح في عدة نسخ منمنمة وجوز الفسطلاني فيهما الجر مع التنوين أيضاً اه مصححه

(٢) الْأَنْصَارُ

(٣) أَوْلَى

كذا في اليونانية من غير رقم عليه ولا تصحيح ورقم عليه في الفرع علامة أبي الوقت واللفظة ثابتة في التسطواني والفتح واختلف في تفسيرها فالرجع إليهما

(٤) وَتَزَلَّتْ

في بعض الأصول فزلت بالفاء كذا في هامش نسخة عبد الله بن سالم

أَشْيَاءَ الْآيَةِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ<sup>(١)</sup> حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْمُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ<sup>(٢)</sup> بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ فَرَأَى بِنْفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ<sup>(٣)</sup> مَا تَكْرَهُونَ فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدَّثْنَا عَنِ الرُّوحِ وَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ ثُمَّ قَالَ وَيَسْأَلُونَكَ<sup>(٤)</sup> عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي **بَابُ** الْإِقْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي أَخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَتَبَدُّهُ وَقَالَ إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا فَتَبَدَّدَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ **بَابُ** مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ وَالْعُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالبِدْعِ لِقَوْلِهِ<sup>(٥)</sup> تَعَالَى يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِنْكُمْ إِنِّي أَيُّتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي<sup>(٦)</sup> فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ قَالَ فَوَاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ تَأَخَّرَ الْهَيْلَالَ لَزِدْتُمْ كَالْمَتَكَلِّ<sup>(٧)</sup> لَهُمْ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ خَطَبَنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) يسألون

(٢) في حَرْبٍ

(٣) لَا يُسْمِعُكُمْ

العين من اسمهم ليست مضبوطة في اليونانية وضبطها القسطلاني بالجزم على النهي والرفع على الاستئناف اهـ من هامش الاصل

(٤) ويسألونك . كذا في اليونانية بانبات الواو قال القسطلاني وفي بعض النسخ بحذفها

(٥) لِقَوْلِ اللَّهِ

(٦) وَيَسْقِيَنِي

(٧) كَالْمَتَكَلِّ . كَالْمَتَكَلِّ

عَلَى مِثْبَرٍ مِنْ آجُرٍ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ (١) وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَإِذَا فِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا إِذْنَاهُمْ فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهَا مَنْ وَالَى قَوْمًا بِعَيْرٍ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ (٢) وَتَرَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ فَلَمَّكَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ (٣) ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَرَّهَوْنَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ فَوَاللَّهِ إِنْى أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا (٤) وَكَيْعُ عَنْ (٥) نَافِعِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَائِكَةَ قَالَ كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا (٦) أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمَّا فَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَى بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ (٧) الْخَنْزَلِيُّ أَخِي (٨) بَنِي مُجَاشِعٍ وَأَشَارَ الْآخَرُ بِعَيْرِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي فَقَالَ عُمَرُ مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَأَرْتَفَعْتُمْ أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَزَلَّتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ (٩) إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمٌ (١٠) قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ وَلَمْ يَدْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي تَرْصُدِهِ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ ، قُلْتُ إِنَّ

(١) إِلَّا كِتَابُ كَذَا  
بَاء كِتَابِ بِالضَّبَطَيْنِ فِي  
الْيُونَنِية

(٢) تَرَخَّصَ فِيهِ

(٣) وَأَنْتَى عَلَيْهِ

(٤) حَدَّثَنَا

(٥) أَخْبَرَنَا نَافِعٌ

(٦) يَهْلِكَانِ

(٧) التَّمِيمِيُّ

(٨) أَخُو

(٩) فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ

(١٠) وَقَالَ

أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَرَزَ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ (١) فَقَالَ  
 مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ (٢) فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ حَفْصَةَ قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا  
 قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَرَزَ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ (٣) ، فَفَعَلْتُ  
 حَفْصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ لَا تَنْتَهُ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ  
 فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ فَقَالَتْ حَفْصَةَ لِمَا أَشْهَدُ مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا **حَدِيثُ** آدَمُ  
 حَدَّثَنَا (٤) ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَ  
 عُوَيْرٌ (٥) إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ  
 أَنْتَهُ لَوْ تَهَ بِهِ سَكَ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْأَلِ  
 وَعَابَ (٦) فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرَهُ الْمَسْأَلِ فَقَالَ عُوَيْرٌ وَاللَّهِ لَا تَبِينَ  
 النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ فَقَالَ لَهُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ  
 فِيكُمْ قُرْآنًا فَدَمَا (٧) بِهِمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَّعْنَا ثُمَّ قَالَ عُوَيْرٌ كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُمَا فَفَارَقْتُمَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا فَجَرَّتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ  
 وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْظِرُوَهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا مِثْلَ وَحْرَةٍ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ  
 كَذَبَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمٌ أَعْيَنَ ذَا الْيَتِينَ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا  
 جَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْإِيْثُ حَدَّثَنِي  
 عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ  
 مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ أَنْطَلَقْتُ حَتَّى  
 أُدْخَلَ عَلَى عُمَرَ أَنَّهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ  
 يَسْتَأْذِنُونَ قَالَ نَعَمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا فَقَالَ (٨) هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَأَذِنَ  
 لَهُمَا قَالَ الْعَبَّاسُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ أُسْتَبَا فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ

(١) للناس

(٢) للناس

(٣) للناس

(٤) محمد بن عبد الرحمن

(٥) العجلاني

(٦) وعابها

(٧) فدعاها

(٨) قال

وَأَحْبَابُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، فَقَالَ أُتَيْدُوا  
 أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ (١) الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ : لَا نُورِثُ مَا تَرَكَنَا صِدْقَةً يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ، قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ  
 ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنْ اللَّهُ كَانَ  
 خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَإِن (٢) اللَّهُ يَقُولُ :  
 مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ الْآيَةَ ، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ  
 ﷺ ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا (٣) ذُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْذَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ وَقَدْ أَعْطَا كُمُوهَا  
 وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، وَكَانَ (٤) النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً  
 سَلَّتْهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ لِمَنْ جَعَلَ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ  
 بِذَلِكَ حَيَاتِهِ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا (٥) نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ  
 وَعَبَّاسٍ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ (٦) هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبِضْهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ وَأَتَمَّا حِينَئِذٍ وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَّابٌ وَاللَّهُ  
 يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ أَنَا وَوَلِيُّ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَقَبِضْتُهَا سَتَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 وَأَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمْ كَمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي  
 نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقُلْتُ إِنْ  
 شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْ عَلَى أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ تَعْمَلَانِ (٧) فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتَهَا ، وَالْإِفْلَاحُ

(١) اللَّهُ

(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا

(٣) اخْتَارَهَا

(٤) فَكَانَ

(٥) قَالُوا

(٦) بِاللَّهِ

(٧) لَتَعْمَلَانِ

شَكَمَانِي فِيهَا ، فَقُلْتُمَا أَدْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، وَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، أَنْشُدْكُمْ  
 بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ، قَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ ، فَأَقْبَلَ <sup>(١)</sup> عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ ، فَقَالَ  
 أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، قَالَ أَفْتَلْتُمَا سَانَ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ  
 ذَلِكَ ، فَوَاللَّهِ يَا ذَنبِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى  
 تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْنَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيْنَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا **بَابُ** إِنْهُمْ مِنْ  
 آوَى مُحَمَّدًا ، رَوَاهُ عَلِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدِيثُ** مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ  
 حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا  
 إِلَى كَذَا لَا يَقْطَعُ شَجَرُهَا مِنْ أَحَدٍ فِيهَا حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ  
 أَجْمَعِينَ ، قَالَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ أَوْ آوَى مُحَمَّدًا **بَابُ** مَا  
 يُذَكِّرُ مِنَ الرَّأْيِ وَتَسْكَلِفِ الْقِيَاسِ وَلَا تَقْفُ لَا تَقُلْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ  
**حَدِيثُ** سَعِيدِ بْنِ تَلِيدٍ حَدَّثَنِي <sup>(٢)</sup> أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ <sup>(٣)</sup>  
 عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ  
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ لَا يَبْرُحُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أُعْطِيَ كَمُوه <sup>(٤)</sup> أَنْتِرَاعًا ، وَلَكِنْ  
 يَنْتَرِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِلَعْمِهِمْ فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتُونَ فَيَقْتُونَ بِرَأْيِهِمْ  
 فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ **حَدَّثْتُ** <sup>(٥)</sup> عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ  
 بَعْدُ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أَخِي أَنْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَنْبِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ  
 بِذُنْبِهِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ  
 وَاللَّهِ لَأَقْدَحُ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَنْزَلَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ  
 قَالَ سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صِدْقِينَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ

(١) ثم أقبل

(٢) حدثنا

(٣) قوله وعبره يعني

به ابن أبي عمير قاله الحافظ

أبو ذر أه من اليونانية

(٤) أعطاك كموه

(٥) حدثت به

قال سهل بن حنيف يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيته يوم أبي  
 جندب ولو استطيع أن أردد أمر رسول الله ﷺ (١) لرددته وما وضعنا سيوفنا على  
 عواتقنا إلى أمر يفضمنا إلا أسهمن بنا (٢) إلى أمر نعرفه غير هذا الأمر قال وقال  
 أبو وائل شهدت صفين وبمست صفون **باب** ما كان النبي ﷺ يسأل بما لم  
 ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى (٣) ينزل عليه الوحي ولم  
 يقل برأي ولا يقاس ، لقوله (٤) تعالى : بما أراك الله . وقال ابن مسعود سئل  
 النبي ﷺ عن الروح فسكت حتى نزلت (٥) **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا  
 سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مررت  
 بجاءني رسول الله ﷺ يعوذني وأبو بكر ومها ماشيان فأتاني وقد أغمي علي  
 فتوَضَّأ رسول الله ﷺ ثم صبَّ وضوءه علي فأفقت فقلت يا رسول الله وربما قال  
 سفيان فقلت أي رسول الله كيف أفضي في مالي ، كيف أصنع في مالي ، قال فما  
 أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث **باب** تعلم النبي ﷺ أمته من الرجال  
 والنساء مما علمه الله لئس برأي ولا تخيل **حدثنا** مسدد حدثنا أبو عوانة عن  
 عبد الرحمن بن الأصبهاني (٦) عن أبي صالح ذكوان عن أبي سعيد جاءت امرأة  
 إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك ، فأجعل لنا من  
 نفسك يوماً تأتيك فيه ، ثم علمنا مما علمك الله ، فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا  
 في مكان كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ثم قال  
 ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجاباً من النار ،  
 فقالت امرأة منهن يا رسول الله اثنتين (٧) قال فأعادتها مرتين ثم قال واثنين  
 واثنين **باب** قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي

(١) عليه

(٢) بها

(٣) حتى ينزل الله عليه الوحي

(٤) لقوله تعالى . عبارة الفتح في رواية للمستدلي لقول الله تعالى بما أراد الله اه

(٥) نزلت الآية

(٦) الإصبهاني

كذا هو بكسر الهمزة في نسخة عبد الله بن سالم وقد فتحها الأكثر وكسرهما أخرون كل معجم ياقوت اه مصححه

(٧) أو اثنتين . الهمزة

لأبي الهيثم اه من اليونانية

الْحَقَّ يَقَاتِلُونَ وَهُمْ <sup>صَلَاة</sup> (١) أَهْلُ الْعِلْمِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ  
 عَنِ الْمُعْبِرِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَرَالُ (٢) طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى  
 يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ مِنْ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَمْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ  
 ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَائِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ وَلَنْ  
 يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ بِأَبِ (٣)  
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: أَوْ يَلْدِسَكُمْ شَيْعًا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ تَمَرُّو  
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْ هُوَ  
 الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ قَالَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ أَوْ مِنْ تَحْتِ  
 أَرْجُلِكُمْ قَالَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: أَوْ يَلْدِسَكُمْ شَيْعًا وَيُدْرِيكَ بَعْضَكُمْ  
 بِأَسْرِ بَعْضٍ قَالَ هَاتَانِ أَهْوَنُ أَوْ أَيْسَرُ **بَابُ** مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ  
 مُبِينٍ قَدْ بَيَّنَّ (٤) اللَّهُ حُكْمَهُمَا (٥) لِيَفْتِيَهُمُ السَّائِلُ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ  
 حَدَّثَنِي (٦) أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ  
 وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَمَا  
 الْوَأْنِهَا ؟ قَالَ مُخْرَمٌ ، قَالَ هَلْ (٧) فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ ؟ قَالَ إِنَّ فِيهَا لَوْزَقًا ، قَالَ فَانِي تُرَى  
 ذَلِكَ جَاءَهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَرِقُ نَزَعَهَا (٨) قَالَ وَلَعَلَّ هَذَا عَرِقُ نَزَعَهُ وَلَمْ يُرْحَصْنَ  
 لَهُ فِي الْإِنْفَاءِ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّ امْرَأَتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ  
 فَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحْجَّ ، أَفَأَحْجَّ عَنْهَا ؟ قَالَ نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ

- (١) وَهُمْ مِنْ أَهْلِ
- (٢) لَا يَرَالُ . هَكَذَا
- هو بالتحية في النسخ
- التي بأيدينا تبعاً لليونينية
- وقال ابن حجر نزال بالمشاة
- أوله ولعله أراد الفوقية
- بدليل المقابلة بعد بقوله
- وفي رواية مسلم لن نزال
- قوم وهذه بالتحية اه
- كتبه مصححه
- (٣) بَابُ فِي قَوْلِ
- (٤) قَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ
- (٥) حُكْمَهُمَا
- (٦) أَخْبَرَنِي
- (٧) هَلْ
- (٨) نَزَعَهُ

(١) أَوْضُوا لِلَّهِ

(٢) الْقَضَاءِ

(٣) وَلَا يَتَّكَلَّفُ

(٤) قِبَلِهِ

(٥) فَسَلْطَةً

(٦) أَوْ آخَرَ

(٧) تَجِيئِي

(٨) مما . هكذا في جميع النسخ المعتبرة والذي في القسطلاني أن مما رواية الاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني

(٩) عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ

قال في المنح قوله عن عروة عن المغيرة كذا للاكثر وهو العوَاب ووقع في رواية الكشميهني عن الاعرج عن أبي هريرة وهو غلط اهـ (١٠) لَتَتَّبِعَنَّ

كذا ضبطها في اليونانية هذه والتي في الحديث وضبطها في الفتح على وزن الافعال اهـ من عامش الاصل

(١١) شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا

ذِرَاعًا

(١٢) هو حفص بن ميسرة اهـ من اليونانية

(١٣) شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا

بِذِرَاعٍ

ذِينَ أ كُنْتِ قَاضِيَتَهُ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، فَقَالَ فَأَقْضُوا (١) الَّذِي لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَجْهِادِ الْقَضَاءِ (٢) بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِقَوْلِهِ : وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ، وَمَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ حِينَ

يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا لَا يَتَّكَلَّفُ (٣) مِنْ قِبَلِهِ (٤) وَمُشَاوَرَةَ الخُلَفَاءِ وَسُوءَ الهَيْمِ أَهْلِ

العِلْمِ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحْسَدَ الْإِنْفِي أَنْتَ تَيْنِ رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَأَفْسَلُطَ (٥)

عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخِرُ (٦) آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا حَدَّثَنَا

مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَأَلَ مُحَمَّدُ

ابْنَ الْخَطَّابِ عَنِ امْتِلَاصِ الْمَرَاةِ هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بِطُغْيَا فَتُلْقَى جَنِينًا فَقَالَ أَيُّكُمْ

سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا ؟ فَقُلْتُ أَنَا ، فَقَالَ مَا هُوَ ؟ قُلْتُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ فِيهِ عُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، فَقَالَ لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَجِيئَنِي (٧) بِالْمَخْرَجِ فِيمَا (٨) قُلْتُ

نَخْرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ جُفْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ

فِيهِ عُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ \* تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ (٩) عُرْوَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَتَتَّبِعَنَّ (١٠) سَنَنْ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ

ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا (١١) بِشِيرٍ

وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَّارِسَ وَالرُّومِ ، فَقَالَ وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ (١٢) الصَّنَعَانِيُّ مِنَ اليمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مِنْ

كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا (١٣) شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ ،

فُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ إِثْمٌ مِنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ،  
 أَوْ سَنَ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ <sup>الآية</sup> **حَدَّثَنَا**  
 الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ  
 اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ  
 مِنْهَا وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ <sup>الآية</sup> **أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا** **بَابُ مَا ذَكَرَ**  
 النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمَا أُجْمِعَ <sup>(١)</sup> عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَمَا  
 كَانَ بِهَا <sup>(٢)</sup> مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَنْسَبِ  
 وَالْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 السَّامِيِّ <sup>(٣)</sup> أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكَتُ  
 بِالْمَدِينَةِ فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى  
 فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالسَّكْرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ <sup>(٤)</sup>  
 طَيْبَهَا **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أُفْرِيئُ  
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ حَجَّةِ حَجَّهَا مُعَمَّرٌ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمَعْنَى  
 لَوْ شِئْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ <sup>(٥)</sup> **إِنْ فُلْنَا يَقُولُ لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ**  
**لَبَايَعْنَا فُلْنَا** فَقَالَ مُعَمَّرٌ لَا قَوْمَ الْعَشِيَّةِ فَاحْدَرُ <sup>(٦)</sup> هُوَ لِأَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ  
 يَنْصُبُوهُمْ ، قُلْتُ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِجَاعَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ <sup>(٧)</sup> عَلَى مَجْلِسِكَ  
 فَأَخَافُ أَنْ لَا يُتْرَكُوا عَلَى وَجْهِهَا <sup>(٨)</sup> فَيَطِيرُ <sup>(٩)</sup> بِهَا كُلُّ مَطِيرٍ فَأَمِيلُ حَتَّى تَقْدَمَ  
 الْمَدِينَةَ دَارَ الْمُهْجَرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ <sup>(١٠)</sup> بِأَحْبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ

- (١) يُضِلُّونَهُمْ بِعَيْرِ عِلْمٍ
- (٢) أَجْتَمَعَ
- (٣) بِهَا
- (٤) السَّامِيُّ
- كذا ضبطه بفتح المهملة واللام القسطان وابن حجر وصاحب التذهيب ووقع في بعض الفروع التي يسدنا تبعاً لليونانية ضبط اللام بالفتح والكسر اه مصححه
- (٥) وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا
- (٦) قَالَ
- (٧) قَا حْدَرُ . فَلَاحْدَرُ
- (٨) وَيَغْلِبُونَ
- (٩) وَجُوهَهَا
- (١٠) فَيَطِيرُهَا . ولم يضبط في النسخ التي يسدنا مطير على رواية أبي الوقت ولعله يرويها بالتشديد كاللفعل كما أن كليهما مشدد في باب رجم الجبلى ووجد هنا بهامش النسخ للممتدة ما صورته هكذا م ولعلها إشارة إلى رواية عند ص ودنصها فَيَطِيرُ بِهَا كُلُّ مَطِيرٍ بفتح يا، يطير مع ضم ميم مطير اه مصححه
- (١١) فَتَخْلُصَ

وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا<sup>(١)</sup> مَقَاتِلَكَ وَيَبْرَأُوا<sup>(٢)</sup> عَلَى وَجْهِهَا فَقَالَ وَاللَّهِ لَا قَوْمَ مِنْ بَدِي فِي  
 أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا  
 ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ<sup>(٣)</sup> آيَةً<sup>(٤)</sup> الرَّجْمِ **حَدَّثَنَا**  
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ  
 ثَوْبَانِ مُشَقَّانِ مِنْ كِتَابَيْنِ فَتَمَحَّطُ فَقَالَ مَخْنُجُ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَحَّطُ فِي الْكِتَابَيْنِ لَقَدْ  
 رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُ فِيمَا بَيْنَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَى<sup>(٥)</sup>  
 فِجْجِي الْجَانِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي<sup>(٦)</sup> وَيُرْسِي أُنَى مَجْنُونٍ وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ مَا بِي  
 إِلَّا الْجُوعُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ  
 سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَنْرَ أَبِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ  
 مِنَ الصَّنْعِ فَأَتَى الْعَلَمَ النَّبِيَّ عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ<sup>(٧)</sup>  
 يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ جَعَلَ<sup>(٨)</sup> النِّسَاءُ يُشْرِنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوفِهِنَّ  
 فَأَمَرَ بِإِلَاقَاتِهِنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ  
 اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا<sup>(٩)</sup>  
 وَرَاكِبًا **حَدَّثَنَا** عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَذْفَنِي مَعَ صَوَاحِبِي وَلَا تَذْفَنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ  
 فَإِنِّي أَسْكَرُهُ أَنْ أُرَكِّي \* وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ أَتَذْفَنِي لِي  
 أَنْ أَذْفَنَ مَعَ صَوَاحِبِي فَقَالَتْ إِي وَاللَّهِ قَالَ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ  
 قَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا أُوْرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا **حَدَّثَنَا** أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ  
 ابْنَ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ \*

- (١) وَيَحْفَظُوا
- (٢) وَيَبْرَأُوا
- (٣) أَنْزَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ
- لغير أبي ذر
- (٤) آيَةً
- كندا هي مضبوطة في نسخة
- عبد الله بن سالم تبعاً لليونانية
- بالرفع والنصب وانظر وجه
- النصب
- (٥) عَلَيْهِ
- (٦) عُنُقِي
- (٧) فَلَمْ يَذْكُرْ
- (٨) جَعَلَ
- (٩) رَاكِبًا وَمَاشِيًا

وَرَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ وَبَعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةٌ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجَعْفِيِّ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا <sup>(١)</sup> وَثَلَاثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ <sup>(٢)</sup> **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا <sup>(٣)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيًا فَأَمَرَ بِهِمَا <sup>(٤)</sup> فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تَوَضَّعَ <sup>(٥)</sup> الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا \* تَابَعَهُ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمَنْبَرِ مَمْرُ الشَّاةِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ يَبْنِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ سَابِقُ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ فَأَرْسَلْتِ <sup>(٦)</sup> الَّتِي ضَمَرْتِ مِنْهَا وَأَمَدَهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَالَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ أَمَدَهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ ابْنِي زُرَيْقٍ وَإِنَّ <sup>(٧)</sup> عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابِقَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنِي <sup>(٨)</sup> إِسْحَاقُ أَخْبَرَ تَا عَيْسَى وَأَبْنُ إِدْرِيسَ وَأَبْنُ أَبِي غُنَيْمَةَ عَنْ أَبِي

(١) مدٌّ وثلثٌ مع صبر

(٢) سمع القاسم بن مالك الجعفي

(٣) جاؤا إلى النبي . كذا في النسخ التي بيدنا ومقتضى هذا الوضع أن إلى ثابتة لآبي ذر عن المستملى وعكس الفسطاطي فنسب سقوطها إليها الخرداه مسحها

(٤) فرجما

(٥) موضع الجنائز

(٦) فأرسلت

كذا في اليونانية مبدأ للجهول ولكن الذي في النسخ والفسطاطي أنه مبنى للفاعل والفاعل هو النبي صلى الله عليه وسلم اه من هامش الاصل (٧) وان عبد الله . ليس على همزة ان ضبط في اليونانية

(٨) حدثنا

حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ مُمَرَّ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يُزَيْدٍ سَمِعَ عُثْمَانَ  
 ابْنَ عَفَّانَ خَطَبَنَا <sup>(١)</sup> عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى  
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ <sup>(٢)</sup>  
 يُوضَعُ لِي وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَانُ فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا  
 عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ  
 وَفُرَيْشٍ فِي دَارِي النَّبِيِّ بِالْمَدِينَةِ وَقَدِمَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ **حَدَّثَنَا** <sup>(٣)</sup>  
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَنِي  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي أَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ وَتُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي <sup>(٤)</sup> سَوِيقًا  
 وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ  
 عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنْ <sup>(٥)</sup> أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَنَا نِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّى فِي  
 هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلَّ عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ \* وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ عُمَرَةُ  
 فِي حَجَّةٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ  
 مُمَرَّ وَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةَ لِأَهْلِ  
 الْمَدِينَةِ، قَالَ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ  
 يَلْعَنُكُمْ، وَذَكَرَ الْعِرَاقُ، فَقَالَ لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقِيلَ <sup>(٦)</sup> لَهُ إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ

(١) خطيباً من غير  
 اليونانية  
 (٢) قد كان  
 (٣) حدثنا  
 (٤) فأسقاني  
 (٥) قال حدثني ابن  
 عباس  
 (٦) وقبل

مُبَارَكَةٌ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ

مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ رَفَعَ <sup>(١)</sup> رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ

الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ <sup>(٢)</sup> ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ **بَابُ** قَوْلِهِ

تَعَالَى : وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَا تَجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ

إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح حَدَّثَنِي <sup>(٣)</sup>

مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا قَتَابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمُ الْآ

تُصَلُّونَ فَقَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا يَدُ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بِمَثْنَا

فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ <sup>(٤)</sup>

مُذْبِرٌ يَضْرِبُ نَحْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ : وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا \* <sup>(٥)</sup> مَا أَتَاكَ

لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ ، وَيُقَالُ الطَّارِقُ النُّجُومُ ، وَالتَّاقِبُ المَضِيءُ ، يُقَالُ أَتَقِبُ نَارَكَ

لِلْمُؤَفِدِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَدِينَا

نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ ﷺ <sup>(٦)</sup> فَقَالَ أَنْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ نَخْرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى

جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ اسْلِمُوا تَسْلَمُوا

فَقَالُوا بَلَّغْتَ <sup>(٧)</sup> يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ وَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ أُرِيدُ اسْلِمُوا

تَسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ أُرِيدُ ثُمَّ قَالَهَا

الثَّلَاثَةَ فَقَالَ أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ <sup>(٨)</sup> وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ

- (١) وَرَفَعَ
- (٢) الْآخِرَةَ
- (٣) وَحَدَّثَنِي
- (٤) وَهُوَ مُنْصَرِفٌ
- (٥) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ
- (٦) النَّبِيُّ ﷺ
- (٧) قَدْ بَلَّغْتَ
- (٨) وَرَسُولِهِ

(١) قَالَ الْأَعْمَشُ

(٢) فَقَالَ

(٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ فَيُجَاهِدُ

(٤) لِي قَوْلُهُ لَتَكُونُوا

كذبا في النسخ المتعمدة بيدنا وفيه عليه السطواني وانظر معنى زيادة إلى قوله على هذه الرواية مع كون الآية تامة اهـ مسجحه

(٥) أَخْبَرَنَا (٦) الْعَالِمُ

(٧) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ

سقط هذا الراوي من النسخ التي بيدنا تبعاً لليوثنية وفرعها قال في الفتح وذكر أبو علي الجبائي أن سليمان سقط من أصل الفريرى فيما ذكر أبو زيد قال والصواب إثباته لأنه لا يتصل السند إلا به فالت وهو ثابت عندنا في النسخ المتعمدة من رواية أبي ذر عن شيوخه كالاتى عن الفريرى وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفريرى فكانت مسقط من نسخة أبي زيد فظن سقوطها من أصل شيخه وقد جزم أبو نعيم في المسنخرج بأن البخاري أخرجه عن اسماعيل عن أخيه عن سليمان وهو يعني أبا نعيم برويه عن أبي أحمد الجرجاني عن الفريرى اهـ ملخصاً وقوله ابن بلال سقطت هذه النسبة من نسخة ابن حجر وثبتت فيما عداه السطواني إلى بعض النسخ اهـ مسجحه

(٨) قَالَ

(٩) سَكُونُوا لَسَكُنْ مِنْ الْفِرْعِ

(١٠) الْفَرِيرِيُّ الْمَكِّيُّ (١١)

(١١) ابْنُ شَرِيحٍ (١٢)

الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ يَجِدَ مِنْكُمْ عَمَلَهُ شَيْئًا فَلْيَسِعْهُ وَإِلَّا فَأَعَامُوا أَنَا الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

**بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ، وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالزُّمْرِ**

الْجَمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا (١)**

الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاهِدُ

بِنُوحِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَيُقَالُ لَهُ هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ ، فَتُسْتَلُّ أُمَّتُهُ هَلْ

بَلَغَكُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَدِيرٍ فَيَقُولُ (٢) مَنْ شُهِدَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ (٣)

فَيُجَاهِدُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ، قَالَ

عَدْلًا لَتَكُونُوا (٤) شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا \* وَعَنْ

جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ حَدَّثَنَا (٥) الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ

ﷺ **بِهَذَا بَابُ إِذَا أُجْتَهَدَ الْعَامِلُ (٦) أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ**

**غَيْرِ عِلْمٍ تَحْكُمُهُ مَرْدُودٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ**

**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنْ (٧) سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ**

**الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا**

**هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَأَسْتَعْمَلَهُ عَلَى**

**خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنَيْبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ (٨) لَا**

**وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**

**لَا تَفْعَلُوا وَلَسَكُنْ (٩) مِثْلًا يَمُوتُ أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَأَشْتَرُوا بِمَنْعِهِ مِنْ هَذَا ، وَكَذَلِكَ**

**الْمِيزَانُ بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا أُجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ****

**يَزِيدَ (١٠) حَدَّثَنَا حَيْوَةُ (١١) حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ**

**أَبْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرٍو**

ابن العاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ  
 قَلْبَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ، قَالَ حَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ  
 أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ \* وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَلِّبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ **بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً**  
**وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ**  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ أَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى**  
**عَلَى عُمَرَ فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ**  
**قَيْسٍ أَنْذَرُوا لَهُ، فَدَعَى لَهُ، فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِهِذَا**  
**قَالَ فَأْتِنِي عَلَى هَذَا بَيْتَةٍ أَوْ لَا فَعَلَنَّا بِكَ فَأَنْطَلِقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَالُوا**  
**لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا <sup>(١)</sup> فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ قَدْ كُنَّا نُؤْمَرُ بِهِذَا فَقَالَ**  
**عُمَرُ خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْهَلْهَلِ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا**  
**سُفْيَانُ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ**  
**إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ**  
**إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مِلَّ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ**  
**يَسْتَلْهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَسْتَلْهُمُ الْقِيَامَ عَلَى أُمُورِهِمْ فَشَهِدْتُ**  
**مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ مَنْ يَبْسُطُ <sup>(٢)</sup> رِدَائِهِ حَتَّى أَفْضَى مَقَالَتِي ثُمَّ**  
**يَقْبِضُهُ فَلَنْ <sup>(٣)</sup> يَنْسَى شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنِّي فَبَسَطْتُ بُرْدَةَ كَانَتْ عَلَيَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ**  
**مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنِّي **بَابُ مَنْ رَأَى تَرْكَ النَّكْبِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةٌ****  
**لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي**

(١) أصغرنا  
 (٢) من بسط  
 (٣) فلم ينس

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِزَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ  
 اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنْ ابْنَ الصَّائِدِ <sup>(١)</sup> الدَّجَالُ ، قُلْتُ تَحْلِفُ بِاللَّهِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ مُعَمَّرَ  
 يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ **باب الأحكام التي**  
 تُعْرَفُ بِاللِّدَائِلِ <sup>(٢)</sup> ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا <sup>(٣)</sup> ، وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ  
 الْخَيْلِ وَغَيْرَهَا ، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ ، فَدَلَّهْمُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : <sup>(٤)</sup> فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ  
 ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ لَا آكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ وَأَكِلَ عَلَى  
 مَا نَدَى النَّبِيُّ ﷺ للضَّبِّ فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ **حدثنا إسماعيل**  
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ رَجُلٍ أَجْرٌ ، وَرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ  
 فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ <sup>(٥)</sup> فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا  
 أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ <sup>(٦)</sup> الْمَرْجِ وَالرَّوْضَةِ <sup>(٧)</sup> كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَمَتْ  
 طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاشُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ  
 بِهَرٍّ فَتَشْرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدَّ أَنْ يَسْقَى <sup>(٨)</sup> بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ  
 أَجْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا فَهِيَ لَهُ  
 سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا نَخْرًا وَرِيَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ  
 الْحُمْرِ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى فِيهَا إِلَّا هَذِهِ آيَةَ الْفَاذَةِ الْجَامِعَةِ <sup>(٩)</sup> فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ  
 ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **حدثنا يحيى** حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ  
 مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ **حدثنا** <sup>(١٠)</sup> مُحَمَّدٌ  
 هُوَ ابْنُ عَتَبَةَ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ ابْنُ <sup>(١١)</sup> شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ

(١) الصياد  
 (٢) بالدليل  
 (٣) وتفسيرها . كذا  
 بالضبطين في اليونانية  
 (٤) من  
 (٥) فأطال لها  
 (٦) من المرج  
 (٧) أو الروضة  
 (٨) تسقى  
 (٩) من  
 (١٠) وحدثنا  
 (١١) ابن شيبه  
 وقع في نسخة عبد الله بن  
 سالم حذف ألف ابن وجره  
 تبعاً لليونانية وفي الفتح ماله  
 ووقع هنا منصور بن عبيد  
 الرحمن بن شيبه وشيبة إنما  
 هو جد منصور لأنه لان  
 اسم أمه صفية بنت شيبه بن  
 عثمان بن أبي طلحة الحنظلي  
 وعلي هذا في كتب ابن شيبه  
 بالألف ويعرب إعراب  
 منصور لا إعراب عبد الرحمن  
 وقد نطق لذلك الكرماني  
 هنا اه وكذلك كتب بالألف  
 في بعض النسخ التي بيدنا  
 اه مصححه

النبي ﷺ<sup>(١)</sup> عَنِ الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ<sup>(٢)</sup> مِنْهُ ، قَالَ تَأْخُذِينَ<sup>(٣)</sup> فِرْصَةَ مُسْكَاةٍ  
فَتَوَضَّئِينَ<sup>(٤)</sup> بِهَا ، قَالَتْ كَيْفَ اتَّوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ<sup>(٥)</sup> النَّبِيُّ ﷺ تَوَضَّأُ  
قَالَتْ كَيْفَ اتَّوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ<sup>(٦)</sup> النَّبِيُّ ﷺ تَوَضَّئِينَ<sup>(٧)</sup> بِهَا قَالَتْ  
عَائِشَةُ فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَذْبَهَا إِلَى فَعَلَمَتْهَا **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ  
إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ  
حَفْصَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا<sup>(٨)</sup> فَدَعَا بِهِنَّ  
النَّبِيُّ ﷺ فَأُكِلْنَ عَلَى مَا نَدَبَهُ فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَأَلْتَقَدَّرَاهُ<sup>(٩)</sup> ، وَلَوْ<sup>(١٠)</sup> كُنَّ  
حَرَامًا مَا أُكِلْنَ عَلَى مَا نَدَبَهُ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ  
اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا أَوْ لِيَعْتَرِلْ مَسْجِدَنَا  
وَلِيَقْعُدْ<sup>(١١)</sup> فِي بَيْتِهِ وَإِنَّهُ أَتَى بَيْدُرٍ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ<sup>(١٢)</sup>  
مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ قَرَّبُوهَا  
فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ كُلُّ قَائِي أَنَا جِي مِنْ  
لَا تُنَاجِي \* وَقَالَ ابْنُ حَفْصَةَ<sup>(١٣)</sup> عَنْ ابْنِ وَهْبٍ يَقْدِرُ فِيهِ خَضِرَاتٌ<sup>(١٤)</sup> ، وَلَمْ يَذْكُرِ  
اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقِدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي  
الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي فَلَا حَدَّثَنَا أَبِي  
عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ<sup>(١٥)</sup> امْرَأَةً أَتَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرِ فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ  
لَمْ أَجِدْكَ ، قَالَ إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ \* زَادَ<sup>(١٥)</sup> الْحَمِيدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
ابْنِ سَعْدٍ ، كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ .

- (١) رَسُولُ اللَّهِ
- (٢) يَغْتَسِلُ
- (٣) تَأْخُذِي
- (٤) تَوَضَّئِي
- (٥) قَالَ
- (٦) قَالَ
- (٧) تَوَضَّئِي
- (٨) وَضْبًا
- (٩) لَهِنَّ
- (١٠) وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا
- أُكِلْنَ
- (١١) أَوْ لِيَقْعُدْ
- (١٢) خَضِرَاتٌ
- (١٣) خَضِرَاتٌ
- (١٤) أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ
- (١٥) زَادَ

كذا في النسخ التي بيننا تبعاً  
للبنونية وفي النسخة التي شرح  
عليها الفسطلاني أن امرأة من  
الانصار اه مصححه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**باب** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ \* وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكُذْبَ **حَدَّثَنِي** <sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ الْآيَةَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ عُيَيْدِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ تَعَرَّوْهُ تَحْضًا لَمْ يُشَبَّ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَدُلُّوكم كِتَابَ اللَّهِ وَيَغَيِّرُوهُ وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أَلَا يَنْهَاهُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْئَلَتِهِمْ <sup>(٣)</sup> لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ **باب** <sup>(٤)</sup> كَرَاهِيَةِ اخْتِلَافٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطَيْعٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَاقْرَءُوا عَنْهُ <sup>(٦)</sup> **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٧)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ

(١) حدثنا  
 (٢) ابن عبد الله  
 (٣) مساءً منهم  
 (٤) هذا الباب عند أبي ذر بعد باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور عنده باب قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم اه من اليونانية كذا في هامش الاصل ومثله في القسطلاني  
 (٥) الاختلاف  
 (٦) اتجلى  
 (٧) قال أبو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاماً  
 (قوله باب كراهية) كذا ضبط باب بالوجهين وجر كراهية وانظر على تنوين باب ماذا يكون كتبه مصححه

قُلُوبِكُمْ فَإِذَا اُخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ \* وَقَالَ (١) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَارُونَ  
 الْأَعْوَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍوَانِ عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
 مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ  
 هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ (٣) قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ  
 وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ ، وَأُخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَأُخْتَصِمُوا (٤) فَمِنْهُمْ  
 مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ  
 يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُومُوا عَنِّي  
 \* قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ الرِّيَّةَ كُلَّ الرِّيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اِخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ **بَاب** (٥)  
 نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ (٦) التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرَفُ إِبَاحَتُهُ ، وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوُ قَوْلِهِ حِينَ  
 أَحَلُّوا إِصْبِيؤًا مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ جَابِرٌ وَلَمْ يَعْرِمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ ، وَقَالَتْ  
 أُمُّ عَطِيَّةَ نُهَيْنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ وَلَمْ يُعْرَمْ عَلَيْنَا **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ (٧) حَدَّثَنَا  
 ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ أَهْلَلْنَا  
 أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمَرَةُ ، قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ فَقَدِمَ  
 النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ  
 وَقَالَ أَحَلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ وَلَمْ يَعْرِمْ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ  
 أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ فَبَلَّمَهُ أَنَا فَقُولُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسُ أَمْرَنَا أَنْ  
 نَحْمِلَ إِلَى نِسَائِنَا فَنَأْتِي عَرَفَةَ تَقَطُرُ مَدَا كَبُرْنَا الَّذِي (٨) قَالَ وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ

(١) قال أبو عبد الله  
 (٢) حدثني  
 (٣) أبدأ  
 (٤) وأختصموا  
 ذكر في الفتح أن رواية أبي  
 ذر اخصموا بغير واو  
 ورواية غيره بالواو اه من  
 هامش الاصل  
 (٥) **باب** نهى  
 النبي  
 كذا في الاصل تبعاً لليونانية  
 ضبط باب وجهين ونهى النبي  
 بالاضافة وعبارة التسلاز  
 وفي نسخة باب بالنون نهى  
 الذي يفتح الهاء ورفع النبي  
 على الفاعلية اه  
 (٦) عن التحريم . كذا في  
 اليونانية وفعها عن بالنون  
 والذي في الفتح على باللام قال  
 أي النهى الصادر منه محمول  
 على التحريم وهو حقيقة فيه  
 اه  
 (٧) البرسائي عن ابن  
 جريج  
 (٨) النبي

هَكَذَا وَحَرَّ كَمَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَنْتَقِمُ لَكُمْ لِي وَأَصْدَفُكُمْ  
 وَأَبْرَأُكُمْ وَلَوْلَا هَدْيِي لَخَلَّتْ كَمَا تَحْمِلُونَ فَجَلُّوا، فَلَمَّا أُسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا  
 اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُمْ فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا **حدثنا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ  
 عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْزِقِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ صَلُّوا قَبْلَ  
 صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً **باب**  
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ، وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ. وَإِنَّ<sup>(١)</sup> الشُّاوِرَةَ  
 قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنِ، لِقَوْلِهِ: فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ. فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ  
 لَمْ يَكُنْ لِيَشْرَ التَّفَقُّمُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَاوَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي  
 الْقَامِ وَالخُرُوجِ فَرَأَوْا أَنَّهُ الخُرُوجُ فَلَمَّا لَبَسَ لَأَمْتَهُ وَعَزَمَ قَالُوا أَوَيْمُ قَلْبِ اللَّهِ لِيَلْبَسَ  
 بَعْدَ الْعَزْمِ وَقَالَ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لَأَمْتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَشَاوَرَ عَلِيًّا  
 وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى<sup>(٢)</sup> أَهْلُ الْإِفْكِ عَائِشَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا حَتَّى تَرَى الْقُرْآنَ فَجَلَدَ الرَّامِينَ  
 وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ الْأَمَّةُ بَعْدَ النَّبِيِّ  
 ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَمْنِهَا فَإِذَا  
 وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ أَقْتِدَاءً<sup>(٣)</sup> بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَى أَبُو  
 بَكْرٍ قِتَالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ كَيْفَ تُقَاتِلُ<sup>(٤)</sup> وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا  
 مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ  
 مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدُ مُحَمَّدٌ فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ<sup>(٦)</sup>  
 إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَأَرَادُوا  
 تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ<sup>(٧)</sup> قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ

- (١) وَإِنَّ . كَلْنَا فِي  
اليونانية المهمة مفتوحة  
ومكسورة
- (٢) رَمَى بِهِ
- (٣) أَقْتَدُوا
- (٤) النَّاسَ
- (٥) وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ
- (٦) مَشُورَةٍ
- (٧) وَقَالَ

مَشُورَةٌ مُحَرَّمَةٌ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **عَدَشَانِ**  
 الْأَوْسِيِّ <sup>(١)</sup> حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ <sup>(٢)</sup> عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ  
 الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ  
 الْإِفَاكِ <sup>(٣)</sup> قَالَتْ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ <sup>(٤)</sup> حِينَ  
 اسْتَنْبَتِ الْوَحْيُ يَسْأَلُهُمَا وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالْيَدِ  
 يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ  
 وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ ، فَقَالَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ ؟ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ أَمْرًا  
 أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ تَنَامُ <sup>(٥)</sup> عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ  
 فَتَأْكُلُهُ فَقَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي إِذَاهُ  
 فِي أَهْلِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى <sup>(٦)</sup> أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ  
 عَنْ هِشَامٍ **عَدَشَانِ** <sup>(٧)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَّائِيُّ <sup>(٨)</sup> عَنْ  
 هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى  
 عَلَيْهِ وَقَالَ مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسُبُّونَ أَهْلِي مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ \*  
 وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ لَمَّا أُخْبِرَتْ عَائِشَةُ بِالْأَمْرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُنْطَلِقَ  
 إِلَى أَهْلِي فَأَذِنَ لَهَا وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْعَلَامَ ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ  
 نَنَا أَنْ نَتَّكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا يُهْنَانُ عَظِيمٌ .

( بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ )

كتاب <sup>(٩)</sup> التوحيد

باب ما جاء في دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ <sup>(١٠)</sup> وَتَعَالَى

(١) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ

(٢) ابْنُ سَعْدٍ

(٣) مَا قَالُوا

(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(٥) فَتَنَامُ

(٦) فِي أَهْلِي

(٧) وَحَدَّثَنِي

(٨) فِي أَصْلِ أَبِي ذَرٍّ

الْعَسَّائِيُّ بِالْعَيْنِ لِلْمُهْمَلَةِ

وَالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَصَحَّحَ

عَلَيْهِ وَكُتِبَ الْعَسَّائِيُّ

نَسْخَةً مِنْ الْيُونَانِيَّةِ

قَالَ فِي الْفَتْحِ وَالَّذِي بِالْعَيْنِ

لِلْمُهْمَلَةِ وَالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ

تَصْحِيفُ شَنِيعِ أَهْ

صَحِيحَةٌ

(٩) الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

وغيره . هكذا خرج لهذه

الرواية في نسخة عبد الله

ابن سالم فوق لفظ كتاب

وخرج لها في نسخة أخرى

بعد لفظ التوحيد وقال

القسطلاني وفي رواية للمستمل

كتاب الفرع كتاب الرد على

الجهمية وغيره وقال الحافظ

ابن حجر وتبعه العيني بعد

قوله كتاب التوحيد وزاد

المستمل الرد على الجهمية اه

(١٠) عز وجل